

الصلاة بلا طهارة ناسيا

الصلاة · الصلاة

السؤال

ما حكم صلاة المسلم إذا كان على غير طهارة ناسيًا؟

الجواب

صلاة المسلم إذا كان على غير طهارة ناسيًا غير صحيحة. الطهارة شرط لصحة الصلاة، كما قال النبي ﷺ: "لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ" (رواه البخاري)، وعليه إعادة الصلاة بعد التذكر والوضوء.

المفتي: الشيخ الدكتور اسماعيل عبد عباس الجميلي

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/1011/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%A9-%D8%A8%D9%84%D8%A7-%D8%B7%D9%87%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D9%86%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A7>

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)